[199] أو على العمل برواياتهم كعمار الساباطي. وغيرهم ممن عدهم شيخ الطائفة في (العدة) كما نقله عنه المحقق في بحث التراوح من (المعتبر). ومنها: اندراجه في أحد الكتب التي عرضت على الأئمة صلوات ا عليهم، فأثنوا على مصنفيها، ككتاب عبيد ا بن علي الحلبي الذي عرضه على الصادق عليه السلام، وكتابي يونس بن عبد الرحمان والفضل بن شاذان المعروضين على العسكري عليه السلام. ومنها: كونه مأخوذا من الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها، والاعتماد عليها. سواء كان مؤلفوها من الفرقة الناحية المحقة ككتاب (الصلاة) الحريز بن عبد ا وكتب ابني سعيد وعلي بن مهزيار. أو من غير الإمامية ككتاب حفص بن غياث القاضي، وكتب الحسين بن عبد ا السعدي، وكتاب (القبلة) لعلي بن الحسن الطاطري. وقد جرى رئيس المحدثين على متعارف القدماء فحكم بصحة جميع أحاديثه وقد سلك ذلك المنوال جماعة من أعلام علماء الرجال لما لاح لهم من القرائن الموجبة للوثوق والاعتماد. انتهى (1). ثم ذكر: أن أول من قرر الاصطلاح الجديد العلامة قدس سره وأنه كثيرا ما يسلك مسلك المتقدمين هو وغيره من المتأخرين.

(1) مشرق الشمسين (ص 269 - 270). (*)